

# الوقائع المصرية

جريدة حكومية مصرية

( العدد ٤ ) يوم الاثنين ١٨ شوال سنة ١٣٥٤ - ١٣ يناير سنة ١٩٣٦ ( السنة السادسة بعد المائة )

قوانين . هراسيم . قرارات ، الخ .

## قانون رقم ٥ لسنة ١٩٣٦

بالترخيص للحكومة في أن تضمن السندات التي يصدرها البنك العقاري الزراعي المصري بمقدار ١,٥٠٠,٠٠٠ جنيه مصري ( مليون وخمسمائة ألف جنيه مصري ) لشراء الديون العقارية المضمونة برهون من المرتبة الثانية أو ما يليها

## قانون الأول ملك مصر

لجهد الاطلاع على أمرنا رقم ١١٨ لسنة ١٩٣٥

لبناء على ما عرضه علينا وزير المالية، وموافقة رأي مجلس الوزراء

## لأسمنا بما هو آت :

مادة ١ - يجوز للحكومة في أن تضمن تلقاء الغير بمقدار ١,٥٠٠,٠٠٠ جنيه مصري ( مليون وخمسمائة ألف جنيه مصري ) فوائد بقيمة استهلاك السندات التي يصدرها البنك العقاري الزراعي المصري وفقا للقرار الصادر من مجلس الوزراء بتاريخ ١٠ يولييه سنة ١٩٣٥ بالموافقة على أن يصدر البنك المذكور سندات لشراء الديون العقارية المضمونة برهون من المرتبة الثانية أو ما يليها على أطيان زراعية أو على أطيان زراعية ومبان معا .

مادة ٢ - لتنفيذ اللضمان المذكور تودع الحكومة في البنك الأهلي المصري المبالغ اللازمة لدفع فوائد واستهلاك هذا القرض قبل تاريخ كل استحقاق بثلاثة أيام مالم يتم البنك العقاري الزراعي المصري بالابداع في التاريخ المذكور .

## ملخص

مرسوم بقانون بالترخيص للحكومة في أن تضمن السندات التي يصدرها البنك العقاري الزراعي المصري بمقدار ١,٥٠٠,٠٠٠ جنيه مصري ( مليون وخمسمائة ألف جنيه مصري ) لشراء الديون العقارية المضمونة برهون من المرتبة الثانية أو ما يليها .  
مراسم بقوانين بفتح احتياطات إضافية في صيرانية السنة المالية ١٩٣٥ - ١٩٣٦ .  
مرسوم بمنح الجنس بالجنسية المصرية .  
قرارات بتنظيم سلف الذبايح داخل مجازر : الزقازيق ، المنصورة ، أسيوط .  
قرارات بظهور مرض التيفوس بناحية محلة منوف بمركز طنطا بمديرية الغربية .  
قرارات بشأن مرابن لائحة اشغال الطريق العمومي في المنصورة الصادرة في ٧ يولييه سنة ١٩٣٣ .  
قرارات بتعيين عضوة في المجلس الحسي العالي .  
قرار وزيرى بإسراء العمل بالقرار الوزاري رقم ٣ لسنة ١٩٣٥ الخاص بما يريد من أجهزة نقل الارز على سلك تحديد الحكومة لمدة سنة أخرى .  
قرار بالنساء احتياطات الطاهون القري بمركز بليس بمديرية الشرقية .  
قرارات بتعيين الحيوانات المستخدمة في الزراعة أو النقل المنوع تصديرها الى الخارج .  
قرارات بشأن الأخطاط المخصصة لسكن العائلات فقط والتي لا يجوز فتح محلات عمومية فيها ببندر المنصورة .  
قرارات بتعيين الأماكن التي تعرض فيها جداول الانتخاب بمدن وقري مديريات : الغربية ، أسيوط ومحافظة الصحراء الجنوبية ، جرجا ، أسوان .

## ملحق بهذا العدد :

وزارة المالية - مصلحة الاموال المقررة - جهزات ادارية .

وزارة المالية - مراقبة تعديل الضرائب - كشوف تقديرات الاجهار السنوي التي قدرتها الجبان لأطيان بعض النواحي .

تعديل في النظام الداخلي خاص برفع مسئولية الأعضاء في الجمعية التعاونية الزراعية المصرية لتوريد والتسليف بناحية بهنأى مركز منوف مديرية المنوفية والمسجلة في قسم التعاون بوزارة الزراعة تحت رقم ١٢٨ ومشروعها في "الوقائع المصرية" العدد ٩٨ بتاريخ ٢١ نوفمبر سنة ١٩٣٧ .  
تعديل في النظام الداخلي للجمعية التعاونية الزراعية المصرية لتوريد والتسليف بناحية عزبة بلخان مركز طوخ مديرية القليوبية والمسجلة في قسم التعاون بوزارة الزراعة تحت رقم ٨٥٨ ومشروعها في "الوقائع المصرية" العدد ١٠٠ بتاريخ ١٧ نوفمبر سنة ١٩٣٢ .

ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلي للجمعية التعاونية المنزلية المصرية بالزقازيق مركز الزقازيق (شرقية) .

ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلي للجمعية التعاونية الزراعية المصرية لتوريد والتسليف بناحية طنطا بمركز القشن (مينا) .

### قانون رقم ٧ لسنة ١٩٣٦

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٣٥-١٩٣٦

نحن شواد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على امرنا رقم ١١٨ لسنة ١٩٣٥ ؛

لبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لأسمنا بما هو آت :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٥-١٩٣٦ القسم ١٤ "وزارة المواصلات" الفرع ١ "ديوان العموم" الباب الثالث "اعمال جديدة" اعتماد اضافى بمبلغ ٥١٦٢ جنيهاً (خمسة آلاف ومائة واثنين وستين جنيهاً) لشراء سيارات وموتوسيكلات لوزارة الداخلية .

لؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من الاحتياطى العام

مادة ٢ - كل وزراء الداخلية والمالية والمواصلات تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منهم قياً بمخصه .

نصر بان يصم هذا المرسوم بقانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدربراى القبة في ١٤ شوال سنة ١٣٥٤ (٩ يناير سنة ١٩٣٦)

شواد

بجامر حضرة صاحب الجلالة

لوزير المواصلات وزير المالية رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية  
عبد المجيد نصر محمد عبد الوهاب محمد هوفيق هسيم

### قانون رقم ٨ لسنة ١٩٣٦

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٣٥-١٩٣٦

نحن شواد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على امرنا رقم ١١٨ لسنة ١٩٣٥ ؛

لبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لأسمنا بما هو آت :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٥-١٩٣٦ القسم ١٥ "وزارة الحربية والبحرية" الفرع ١ "ديوان العموم والجيش" باب ٣ "اعمال جديدة" اعتماد اضافى قدره ٦٤٠٨ جنيهات (ستة آلاف وأربعمائة وثمانية جنيهات) لاتمام مشروع المجرى لشكات الجيش فى أسوان .

لؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من الاحتياطى العام .

مادة ٣ - كل وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم بقانون .

نصر بان يصم هذا المرسوم بقانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدربراى القبة في ١٤ شوال سنة ١٣٥٤ (٩ يناير سنة ١٩٣٦)

شواد

بجامر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

محمد هوفيق هسيم

وزير المالية

محمد عبد الوهاب

### قانون رقم ٦ لسنة ١٩٣٦

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٣٥-١٩٣٦

نحن شواد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على امرنا رقم ١١٨ لسنة ١٩٣٥ ؛

لبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لأسمنا بما هو آت :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٥-١٩٣٦ القسم ١٣ "وزارة الزراعة" الباب ٢ "مصاريف عمومية" اعتماد اضافى بمبلغ ٣٠,٠٠٠ جنيه (ثلاثين ألف جنيه) لشراء كميات احتياطية من الأدوات والأصناف والمواد الكيماوية اللازمة لغرض الوزارة للسنة المالية القادمة .

لؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من الاحتياطى العام .

مادة ٢ - كل وزيرى المالية والزراعة تنفيذ هذا المرسوم بقانون كل منهما قياً بمخصه .

نصر بان يصم هذا المرسوم بقانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدربراى القبة في ١٤ شوال سنة ١٣٥٤ (٩ يناير سنة ١٩٣٦)

شواد

بجامر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

محمد هوفيق هسيم

وزير المالية

محمد عبد الوهاب

وزير الزراعة

كامل إبراهيم